

الطعام ان وسع ايضا وان يصبق في غير المسجد عن يمينه  
 او قبالته ويجرم في المسجد وان يصبغ يده على صحنه  
 وان يخفض رأسه في ركوعه وقرأة السورة في الثالثة  
 والرابعة الا لمن سبق بالاول والثانية فقرأها في  
 الاخيرين ولا يستلذ الى ما يسقط بسقوطه والزيادة  
 في جلسته الاستراحة على الجوس بين المسجد وبينها وطالته  
 المشهد الاول والدعاء فيه وترك الدعاء في التشهد  
 الاخير ومقارئة الامام في افعال الصلاة والجهر في موضع  
 الاسرار والاسرار في موضع الجهر خلق الامام وعظم  
 الجهر ان شوق على غيره وترك الصلاة في المذلة والحجر  
 والطريق في البستان وفي بطن الوادي مع توقع السيل  
 والكنيسة والبيعة والمقبرة والحمام وعطن الابل وسطح  
 الكعبة وثوب فيه ثيابا وصيد وشيئ للهيه والتلثم و  
 الثقب وعند غلبه النوم **فصل** يستحب ان يصلح  
 الى شاخص قد رتل في ذراع بيته وبينه ثلاثة اذرع  
 فما دون وان لم يجد بسط مصلح او وخط خطا ويندفع  
 الماء حينئذ ويجرم المرور حيثئذ الا اذا صلى في قاعة  
 الطريق والا لفرجة في الصبح المتقدم **فصل** بين  
 مسجدتان للهو باحد ثلاثه اسباب الاول ترك كلمة  
 من التشهد الاول والقنوت في الصبح او وتر نصف  
 رمضان الاخير والصلاة على النبي صلى الله عليه وسلم  
 في التشهد الاول والقنوت او الصلاة على آل في التشهد  
 الاخير الثاني فغلا لا يبطل سهوه ويبطل عمله كالغلام

التلبيد

القليل ناسيا والاكل القليل ناسيا او زيادة ركن  
 فعلى ناسيا كالركوع ولا يسجد بها لا يبطل سهوه  
 ولا عمله كالنقنات والخطوة والنظون في الا ان فرأ  
 في غير محل الشرائع او شهد في غير محله او صلى على النبي  
 صلى الله عليه وسلم في غير محله فيسجد سون فله عدا او هو  
 ولوسيا التشهد الاول ونكره بعد انصافه له يعيد  
 اليه فان عاد عمدا لم يطل ان كان الى القيام اقرب  
 او ناسيا او جاهلا فلا ويسجد للهو ويجب العود  
 لمناجاة امامه وان تذكر قبل انصافه عاد ولو تركه  
 عمدا فعاد بطلت ان الى القيام اقرب ولوسيا  
 القنوت ونكره بعد وضع جبهته لم يرجع  
 له وقبله عاد ويسجد للهو ان بلغ فحد الرابع الثالث  
 ايذاء ركن فعلى مع التردد فيه ولو شك في ركوع  
 او سجود او تكبيرة اتي به وسجد وان زال الشك  
 قبل السلام الا ان زال الشك قبل ان ياتي بما يحتمل  
 الزيادة ولو شكها صلى ثلاثا او اربعاً لزمه ان يبني  
 على الاقل وان زال الشك في غير الاخيرة او فيها سجدة  
 ولا يبني الشك بعد تكليم السلام وترك ركن الا الياسة  
 وتكبيرة الاحرام والطهارة وسجد الامام  
 سهوا امامه المططر ومامه وان تركه الامام او حدث  
 قبل تمامها الا ان علم ان يوم حطاه امامه فلا يارعه  
 ولا يسجد الغاموم لهو ينقض خلف امامه المططر  
 ظن سلام امامه فصل فان خلافة اعد السلام معه  
 ولا يسجد ولو تذكر امام يوم في التشهد ترك